مساهمة في نقاش قضية العنف ومسودة قانون حماية الأسرة في المجتمع الفلسطيني

ابتداءً، نقدر مواقف ونشاط العديد من المنظمات النسوية التي تعمل جاهدة وبلا كلل لإيجاد حلول لقضايا العنف الأسري وحماية نساء أخريات من الوقوع ضحايا العنف مستقبلا، وذلك في محيط مليء بالصعوبات والتحديات وفي ظل توجهات تسعى لتجاهل أو إحباط تلك الجهود.

تقدم ورقة الموقف هذه بعض الإسهامات في النقاش المجتمعي الدائر حول مسودة حماية الأسرة، تستند إلى رؤية المعهد واطلاعه على النقاشات والممارسات والتجارب السابقة في مجتمعات دول الجنوب والدول الأخرى للتعامل مع قضايا شبيهة، أملاً أن تشكل هذه الإسهامات أرضية لتوسيع النقاش.

تقوم مسودة قانون حماية الأسرة من العنف على الفرضيات النظرية الإشكالية التالية:

1- أن العنف ضد المرأة مرتبط بالثقافة الأبوية السائدة وبعض التفسيرات الدينية المجتزأة (أسباب ثقافية).
2- أن العنف ضد المرأة منفصل عن العنف العام في المجتمع (عنف الاحتلال وعنف السلطة الوطنية القائمة)
3- أن السلطة هي الجهة الوحيدة المطالبة والقادرة على سن القوانين وإنفاذها.
4- أن العنف موجه من الذكور ضد النساء تحديداً.
5- أن سَنَّ قانون لحماية الأسرة من العنف وحده كفيل بمحاربة العنف داخل الأسرة.
6- أن المرجعية النظرية لمقترح القانون هي المواثيق الدولية المتعلقة بحقوق المرأة والتي وقعت عليها السلطة الفلسطينية.

تقوم رؤية المعهد تجاه مسودة قانون حماية الأسرة من العنف على التالي:

1- الانطلاق من رؤية شمولية لفهم وتحليل العنف في الواقع الفلسطيني المعاش وسياقه المركّب، وليس من المواثيق الدولية.
2- ربطاً بالنقطة الأولى، نرى أن مصادر العنف على الأسرة الفلسطينية متعددة: الاحتلال، السلطة الفلسطينية، الفقر والبطالة، حيث يتصاعد الشعور بالعجز والقهر ما يؤدّي إلى زيادة الشعور بالحنق والغضب الذي يتم توجيهه داخليا على الذات وعلى الأقرب من الفئات الأضعف بدلا من المصادر الفعلية المسبِبة لهذا الغضب.
3- تبقى هناك خصوصية للعنف الممارَس ضد النساء باعتباره يعبر عن الضعف الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للنساء في المجتمع، وحل هذه المشكلة، كما في حالة مجموعات اجتماعية أخرى، مرتبط بحل إشكاليات اللاعدالة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.
4- ربط العنف بقضايا اللاعدالة وعلاقات القوة يظهر أيضا في حقيقة أن العنف يمارس ليس فقط من الذكور على الإناث، وإنما كذلك من الذكور على الذكور (عنف الأب ضد أبنائه، أو الأخ الأكبر ضد الأخوة الأصغر، أو الذكور على كبار السن، ...)، الذكور على الإناث والإناث على الإناث (عنف الأم ضد بناتها أو حفيداتها أحياناً، ...).
5- أن الرجال ليسوا مصدر العنف الوحيد ولا كل النساء ضحايا لهذا العنف، بل إن الرجال أحيانا هم ضحايا العنف (الاحتلال، السلطة، المجتمع) وهو ما يتطلب العمل من المجتمع ومؤسساته لحمايتهم أيضاً.
6- أن الفاعلين لمواجهة العنف متعددون: السلطة، العشيرة، مؤسسات المجتمع، العائلة على سبيل المثال.
7- أن مؤسسات الحكم متعددة أينما وُجدت (الأسرة، العشيرة، السلطة الفلسطينية)، وبعض التنظيمات السياسية.

8- أن السلطة ليست ذات سيادة كاملة لإنفاذ القانون في كل مناطق تواجد الفلسطينيين (سيادة مجتزأة)، وهذا ينعكس في اتخاذها موقفا محافظا ومتواطئا في ما يتعلق بقضايا العنف في المجتمع، تحت حجة الحفاظ على نسيج اجتماعي متفكك أصلا وفي إنكار للتحلل القيمي والأخلاقي المرتبط بظاهرة العنف بأشكاله المختلفة التي تتزايد في داخل المجتمع الفلسطيني.

9- أن النص القانوني وحده لا يكفي لمواجهة الظاهرة، إنما تلعب مؤسسات إنفاذ القانون والثقافة القانونية السائدة دوراً مهمّاً.

10- أن تجارب دول أخرى في الجنوب، وفي الشمال، قد أشارت إلى أن القانون عادة ما يطبق على الضعفاء والفقراء ولا يطبق على الرجال المتنفذين والأقوياء، كذلك الأمر بالنسبة للنساء حيث تستفيد منه نساء الطبقة الوسطى ولا تستفيد منه الفقيرات والمهمشات.

11- أن التركيز على تجريم فعل العنف بنص قانوني قد يعتبر المدخل الأقل كلفة مقارنةً بالمنهج الشمولي الذي يعتمد على مدخل متكامل من الدعم الاجتماعي إلى خدمات اجتماعية (إرشاد، متابعة، دعم، إعلام، إضافة للقانون، ...).

وبناءَ عليه نرى:

- ضرورة الخروج من "الثنائيات الثابتة" مثل رجل معتد/امرأة ضحية، العادات والتقاليد والثقافة "المتخلفة"/حداثة تقدمية (تعكسها المواثيق الدولية – سيداو وما شابه)، السلطة/النساء، الحرية/الانغلاق، الحداثة العلمانية/الدين، على سبيل المثال فالحداثة العلمانية تستند أيضاً إلى فهم ذكوري يتنكر للعدالة الاجتماعية.
- تطوير دراسات أكثر تعمقا وفهما وشمولية للعنف المتشابك في السياق الفلسطيني ليستند إليها القانون.
- أن يوسّع مفهوم العنف الذي يجب محاربته لينطلق من الواقع الفلسطيني المعاش وبما يعكس مصادر القهر واللاعدالة التي تطال مجموعات مختلفة من الناس على أسس سياسية واجتماعية واقتصادية.
- - أن تكون هناك منظومة مترابطة لمواجهة العنف تقوم على الدعم الاجتماعي للشرائح الضعيفة، الإرشاد الفردي والأسري، المتابعة لحالات العنف ومعالجتها بطرق شمولية (دعم فردي، إرشاد، متابعة طبية، إعلام، ...).
- النظر للرجال كشركاء (في مواجهة عنف الاحتلال، السلطة، وعنف رجال آخرين، ...).
- أن يتم تناول "القانون العشائري" بمنحىَ سوسيولوجي وليس بمنحىَ ثقافي؛ في الحالة الأولى يكون السؤال لماذا يلجأ الناس (رجالا ونساء) لهذا القانون، ما هي ميزاته، وما هي سلبياته مقارنة بالقوانين الوضعية وليس بمنحىَ ثقافي يدين هذا القانون بشكل مسبق كأحد أشكال "التقليدية والتخلف".
- أن يُنظر لعدة أفرقاء، وليس فقط السلطة، كلاعبين أساسيين في مواجهة العنف وتطبيق القانون مثل مؤسسات إنفاذ القانون (الشرطة، المحكمة، القضاة، المحامين) وكذلك الثقافة القانونية السائدة لدى القضاة، المحامين، كتّاب العدل، رجال الشرطة، المستشفيات والعيادات، كما المؤسسات المجتمعية بشكل عام.
- الخروج من أسر الخطاب المبني على المواثيق الدولية والذي يمنع رؤية المجتمع في واقعه المعاش، كما يمنع بناء تحالفات متعددة سواء بين الرجال أو النساء لمواجهة الأشكال المختلفة من الظلم والقهر التي يعيشها المجتمع الفلسطيني.
- العمل على بناء توجه قيمي وأخلاقي ذي مرجعية فلسطينية عربية، ويعتمد الممارسة المجتمعية والنضال الجماعي ضد كل مصادر القمع والقهر والاستغلال، وعلى مبدأ أن من يقبل الظلم والقهر ويمارسهما لا يمكنه أن يكون إنسانا حراً.